

شرح معاني الآثار

1558 - حدثنا أبو بكرة قال ثنا أبو عامر العقدي قال ثنا بن أبي ذئب عن الزهري فذكر إحدى الفجر إلى الآخرة العشاء بعد يصليه كان ما جميع أن الحديث هذا ففي بإسناده مثله ٧ عشرة ركعة فقد عاد ذلك إلى حديث أبي سلمة وعلمنا به أن تلك الصلاة هي صلاته بعد ما بدن وأما قولها يسلم بين كل ركعتين فإن ذلك محتمل أن يكون كان يسلم بين كل ركعتين في الوتر وغيره فيثبت بذلك ما يذهب إليه أهل المدينة من التسليم بين الشفع والوتر ويحتمل أن يكون كان يسلم بين كل ركعتين من ذلك غير الوتر ليتفق ذلك وحديث سعد بن هشام ولا يتضادان مع أنه قد روى عن عروة في هذا خلاف ما رواه الزهري عنه فمن ذلك ما